

## خاتمة المستدرک

[ 379 ] الصباح في الفهرست (1). وإليه: صحيح في التهذيب، في باب أحكام السهو، في الحديث الرابع والخمسين (2). وإلى أبي الصباح: صحيح في باب القرص، في الحديث الثاني عشر (3). وفي باب تفصيل أحكام النكاح، قريبا من الآخر بحديثين (4). وفي باب التدليس في النكاح، في الحديث الخامس عشر (5). وفي باب السراري وملك الايمان، في الحديث السابع والعشرين (6). [ 807 ] وإلى أبي الصباح مولى آل بسام (7): فيه: أبو المفضل، والقاسم بن إسماعيل في الفهرست (8). \_\_\_\_\_ (1) فهرست الشيخ: 185 / 836، وفيه طريقان: الاول: يشتمل على شعبتين، وهما من المختلف فيهما با بن أبي جيد، والثاني: مرسل لعدم ذكر الوسطة فيه إلى صفوان بن يحيى، ويمكن حمله على الاتصال والصحة أيضا بلحاظ طريق الشيخ إلى صفوان المتقدم برقم [ 349 ]، فراجع. (2) تهذيب الاحكام 2: 190 / 754. (3) تهذيب الاحكام 6: 203 / 458. (4) تهذيب الاحكام 7: 271 / 1163. (5) تهذيب الاحكام 7: 427 / 1704. (6) تهذيب الاحكام 8: 204 / 720. (7) اسمه: صبيح بن عبد الله الصيرفي، قال النجاشي: 202 / 540: (صبيح أبو الصباح - مولى بسام - بن عبد الله الصيرفي)، وقال الشيخ في رجاله: 220 / 29 - في أصحاب الصادق (عليه السلام) -: (صبيح أبو الصباح مولى بسام). وفي رواية الشيخ في التهذيب 4: 165 / 468: (أبو الصباح صبيح بن عبد الله)، ومن هنا يتضح ان عبد الله الصيرفي أبا لصبيح، لا لمولى بسام الذي اختلفت نسخ الفهرست في ضبطه كما سيأتي بعد هامش واحد، فلاحظ. (8) فهرست الشيخ: 191 / 885، والطريق ضعيف بهما معا، وقد تقدمت الاشارة (\*) = \_\_\_\_\_